

# الشركة الجهوية للنقل لولاية نابل

## عقد كراء حافلة

عقد بين الشركة الجهوية للنقل لولاية نابل و .....وقع  
الاتفاق بين الطرفين على تسخير حافلة نقل جماعي حسب المعطيات المسجلة في ترخيص النقل  
العرضي المصاحب رقم:.....بتاريخ:.....

### الشروط المتفق عليها :

- (1) - يتعهد الحريف باحترام :  
أ) أوقات الانطلاق و الرجوع المتفق عليها.  
ب) نقاط العبور المحددة مسبقا و مدة التوقف في كل نقطة منها.  
ج) عدد الركاب المتفق عليه بدون أي زيادة.  
عند عدم احترام أحد الشروط المذكورة تلغى نهائيا عملية النقل مع حجز 30% من قيمتها لفائدة الشركة.
- (2) - كل تجاوز للمسافة والمدة المتفق عليها يقع تحميله على الحريف بحساب 30 دينار للساعة الزائدة الواحدة و دينار و 500 مليم للكلم الزائد الواحد.
- (3) - كل إعلام بإلغاء عملية النقل المتفق عليها لا يمكن قبوله إلا إذا تم الإعلام بذلك كتابيا قبل 24 ساعة من تاريخ الإنجاز.
- (4) - كل عملية نقل وقع البدء في تنفيذها ثم التراجع فيها، لن يكون من الممكن استرجاع مقابلها مهما كانت مدتها.
- (5) - الحريف المتعاقد مطالب بتكليف ممثل عنه على متن الحافلة مكلف (بالتنسيق مع السائق) بالحرص على المحافظة على الحافلة و معداتها طيلة فترة النقل.
- (6) - كل مصاريف أضرار حاصلة للحافلة أثناء مدة النقل و الخارجة عن نطاق الشركة يتحملها الحريف كاملة.
- (7) - بعد انتهاء عملية النقل مباشرة يقع تسجيل عدد الساعات و الكيلومترات المنجزة للرحلة و كل الملاحظات المتعلقة بظروف إنجازها من طرف الحريف أو من يمثله وذلك على مطبوعة ترخيص نقل الأشخاص مع الإمضاء عليه.
- (8) - عند حصول اختلاف و في غياب حل توفيق يلتجأ الطرفان المتعاقدان إلى محاكم ولاية نابل.

الحريف  
الاسم و الإمضاء

ممثل الشركة الجهوية للنقل لولاية نابل  
الاسم و الإمضاء